

**قرار رقم ( ١٠٣ ) لسنة ٢٠٢١م  
بتحويل بعض موظفي المؤسسة العامة القطرية  
للكهرباء والماء صفة مأموري الضبط القضائي**

**النائب العام،**

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤م، بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته وبخاصة على المادة (٢٧) منه،  
وعلى القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٨م، بشأن ترشيد استهلاك الكهرباء والماء وتعديلاته.  
وعلى اقتراح وزير الدولة لشؤون الطاقة،

**قرر الآتي:**

**المادة ( ١ )**

يكون لموظفي المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء التالية أسماؤهم صفة مأموري الضبط القضائي في ضبط وإثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لإحكام القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٨م المشار إليه أعلاه، والقرارات المنفذة له وهم:

م	الإسم	المسمى الوظيفي
١	جاسم محمد أحمد المنصوري	مدير إدارة الصيانة والخدمات الميدانية
٢	محمد عثمان محمد الخليلي	رئيس قسم الخدمات الميدانية للمياه
٣	حسين طاهر عبدالله الصفار	رئيس قسم الصيانة للمياه
٤	فهد أحمد محمد الحمادي	مشرف أول محطات تعبئة صهاريج المياه
٥	محمد حمد سعيد النعيمي	مشرف أول محطات تعبئة صهاريج المياه

مهندس أول توصيلات تصاريح	مدوح عبید جهیم الشمري	٦
مهندس طواري المياه	راشد محمد راشد روضه	٧
مهندس خدمات ميدانية - مياه	خليفه وحيد علي الكبيسي	٨
مهندس خدمات ميدانية - مياه	محمد عبدالهادي محمد الكربي	٩
مهندس مشاريع التوزيع - مياه	محمد عبدالله محمد الحمادي	١٠

## المادة ( ٢ )

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

**د. عيسى بن سعد الجفالي النعيمي**  
**النائب العام**

صدر بتاريخ : ٢٥ / ٣ / ١٤٤٣ هـ

الموافق : ٣١ / ١٠ / ٢٠٢١ م